

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية سعد بن أبي وقاص التعاونية الزراعية

للأراضي المستصلحة محافظة مطروح

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٧ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية سعد بن أبي وقاص التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة قرية ٢٨ مركز الحمام - محافظة مطروح والمسجلة تحت رقم (٤١٩) بتاريخ ١٩٩٥/٤/٥ والمنشور ملخص عقد تأسيسها بالوقائع المصرية بالعدد (١٠٤) بتاريخ ١٩٩٥/٥/٨ انعقاداً قانونياً صحيحاً ووافقت بالإجماع على تعديل المواد الآتية (٥ ، ٥٢) من النظام الداخلي للجمعية .

١- المادة (٥ بند ب) من النظام الداخلي بعد التعديل :

شراء أو استئجار أو استصلاح الأراضي والمشروعات ووسائل الإنتاج الزراعي وإنتاج السلع الزراعية وتخزينها وتحويلها وتصريفها وكذلك الثروة الحيوانية وتوفير ما يلزم وتوفير الآلات الزراعية الجرارات وآلات الحصاد والميكنة والبرى وكذلك المساحات المخصصة للجمعية والمقام عليها مشروعات للأعضاء بالبيع أو الإيجار وكذلك شراء وبيع الموتوسيكلات والتروسيكلات والأدوات المنزلية والكهربائية وكذلك وسائل النقل المختلفة للأعضاء بالجمعية بالأسعار المناسبة .

وتنظر منطوق المادة كما هي .

٢- المادة (٥٢) بعد التعديل :

(أ) يكون الحد الأقصى لمجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة من مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا نقدية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البنيان التعاونى هو عشرة آلاف جنيه .

(ب) يمنح أعضاء مجلس الإدارة بدل حضور جلسات بواقع ٥٠ جنيهًا لا غير عن كل جلسة بحيث لا يزيد ما يتقاضاه العضو عن الجلسات خلال العام الواحد على ٢٤ جلسة ولا يقل الحضور عن ٨ جلسات فى العام .

٣- تفويض مجلس الإدارة فى التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٩١١) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال